

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

وشبه في الرجوع ملكا فقال ك عبدي أو داري أو دابتي حبس عليكما وهو أي الحبس لآخركما بمد الهمز وكسر الخاء المعجمة حال كون العمرى الراجعة لمعمرها أو وارثه ملكا له غ لفظ ملكا منصوب على الحال من ضمير الفاعل في رجعت وأشار بالتشبيه لقوله آخر كتاب الهبات من المدونة ومن قال لرجلين عبدي حبس عليكما وهو للآخر منكما جاز ذلك عند الإمام مالك رضي الله عنه وهو للآخر يبيعه ويصنع به ما يشاء فيستحقانه معا على وجه الحبس فإذا مات أحدهما ملكه الآخر لا تجوز الرقبى بضم الراء وسكون القاف وفتح الموحدة مقصورا ابن عرفة وفي عاريتها لم يعرف مالك رضي الله عنه الرقبى ففسرت له فلم يجزها وهي تحبب رجلين دارا بينهما على أن من مات منهما أولا فحظه حبس على الآخر وسألته عن تحببهما عبدا بينهما على أن من مات منهما فحظه يخدم آخرهما موتا حياته ثم يكون العبد حرا فلم يجزه وألزمهما عتقه بعد موتهما ومن مات منهما يخدم ورثته دون صاحبه فإذا مات آخرهما كان حظ كل منهما حرا من ثلثه كمن قال إن مت فعبيد يخدم فلانا حياته ثم هو حر اللخمي إن نزل في الدار فعلى أن الحبس على معين يرجع ملكا يبطل تحببها وترجع ملكا لهما وعلى رجوعه حبسا تبطل السكنى فقط وتكون لهما حتى يموت أحدهما فترجع مراجع الأحباس الصقلي ألزمهما العتق لأنه كعتق لأجل لوقفه على موت فلان وجعله من الثلث لقوله بعد موتي فجمع له الحكمين ومثل للرقبى فقال كذوي بفتح الذال المعجمة والواو مثنى ذو أي صاحبي دارين مثلا قال أي قال كل منهما للآخر إن مت بفتح التاء قبلي فهما أي داري ودارك ملك لي وإلا أي وإن لم تمت قبلي بأن مت أنا قبلك فهما لك وتعاقدا على هذا وشبه في المنع فقال كهبة نخل لشخص واستثناء ثمرتها أي